

تفسير ابن كثير

قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس : الحجر الحرام مما حرّموا من الوصيلة وتحريم ما حرّموا وكذلك قال مجاهد والضحاك والسدي وقتادة وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم وغيرهما وقال قتادة { وقالوا هذه أنعام وحرث حجر } تحريم كان عليهم من الشياطين في أموالهم وتغليب وتشديد ولم يكن من الله تعالى وقال ابن زيد بن أسلم { حجر } إنما احتجروها لالهتهم وقال السدي { لا يطعمها إلا من نشاء بزعمهم } يقولون حرام أن يطعم إلا من شئنا وهذه الآية الكريمة كقوله تعالى : { قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا قل آذن لكم أم على الله تفترون } وكقوله تعالى : { ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب وأكثرهم لا يعقلون } وقال السدي أما الأنعام التي حرمت ظهورها فهي البحيرة والسائبة والوصيلة والحام وأما الأنعام التي لا يذكرون اسم الله عليها لا إذا ولدوها ولا إن نحروها .

وقال أبو بكر بن عياش عن عاصم بن أبي النجود : قال لي أبو وائل أتدري ما في قوله { وأنعام حرمت ظهورها وأنعام لا يذكرون اسم الله عليها } قلت لا قال هي البحيرة كانوا لا يحجون عليها وقال مجاهد كان من إبلهم طائفة لا يذكرون اسم الله عليها ولا في شيء من شأنها لا إن ركبوا ولا إن حلبوا ولا إن حملوا ولا إن نتجوا ولا إن عملوا شيئا { افتراء عليه } أي على الله وكذبا منهم في إسنادهم ذلك إلى دين الله وشرعه فإنه لم يأذن لهم في ذلك ولا رضيه منهم { سيجزيهم بما كانوا يفترون } أي عليه ويسندون إليه